بسم الله الرحمن الرحيم

السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (01/13/05/م.و/س.ف) لعام 2009م

بشأن دمج النوع الاجتماعي في عملية إعداد الموازنة

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتنسيب وزير شؤون المرأة

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته لا سيما المادة (1/69) منه؛

وعلى قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية رقم (7) لسنة 1998م وتعديلاته؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ (2009/06/22م) ما يلي:

المادة الأولى

1. تلتزم الدوائر الحكومية بأن تكون موازنتها السنوية حساسة للنوع الاجتماعي.
2. تشارك وحدات النوع الاجتماعي في الدوائر الحكومية في لجان اعداد الموازنة السنوية.
3. تكليف وزارة شؤون المرأة بالعمل على تطوير القدرات الفنية لأعضاء لجان اعداد الموازنة في هذا المجال.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2009/06/22م.

التاسع والعشرين من جمادى الآخرة من عام 1430هـ.

سلام فياض

رئيس الوزراء

L.D